

بحار الأنوار

[243] أصحاب صحاحهم البخاري (1) وأبي داود (2) والترمذي (3) والنسائي (4) على ما رواه في جامع الاصول (5) عنهم، عن زيد بن السائب في روايات عديدة: منها: أنه كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر إذا خرج الامام أقيمت الصلاة، فلما كان عثمان نادى النداء الثالث على الزوراء (6). وروي (7)، عن الشافعي أنه قال: ما صنعه رسول الله صلى الله عليه وآله وأبو بكر وعمر أحب إلي.

(1) صحيح البخاري 2 / 326 - 327 [2 / 95 - 96]، كتاب الجمعة، باب الاذان يوم الجمعة، وباب التأذين عند الخطبة، بمعاني متقاربة. (2) كذا، والصحيح: وأبو داود، انظر: سنن أبي داود 1 / 171 - كتاب الصلاة، باب النداء يوم الجمعة، حديث 1087 - 1090. (3) سنن الترمذي 1 / 67 - كتاب الصلاة - باب ما جاء في أذان يوم الجمعة، حديث 516، بلفظه. (4) سنن النسائي 3 / 100 - 101، كتاب الجمعة باب الاذان للجمعة. (5) جامع الاصول 5 / 674 - 675، حديث 3966. وجاء أيضا في سنن ابن ماجه 1 / 348، وكتاب الام للشافعي 1 / 173، وسنن البيهقي 1 / 429 وو 3 / 192، 205، وفيض الاله للبقاعي 1 / 193. ولا يخفى كون الالفاظ مختلفة جدا والمعنى واحدا، فلاحظ. قال البلاذري في الانساب 5 / 39: .. ثم أن عقمان نادى النداء الثالث في السنة السابعة [من خلافته] فعاب الناس ذلك وقالوا: بدعة. ولا حظ ما قاله ابن حجر في فتح الباري 2 / 315، والشوكاني في نيل الاوطار 3 / 332، وشرح السنن الكبرى للبيهقي 1 / 429. (6) الكلمة مشوشة في المطبوع. قال في القاموس 2 / 42: الزوراء: موضع بالمدينة قرب المسجد، ونحوه في تاج العروس 3 / 246 وعددا بهذا الاسم عدة مواضع، وذكر في فتح الباري 2 / 315، وعمدة القاري 3 / 291: أنه حجر كبير عنر باب المسجد. ولا حظ: مراد الاطلاع 2 / 674، ومعجم البلدان 4 / 412. وانظر ما ذكره شيخنا الاميني طاب ثراه في غديره 8 / 125 - 128، واعتبر. (7) الام للشافعي 1 / 195، ولعله يشكل استفادة ما ذكره هنا منه، ولعله جاء من أشياع الشافعي وتلامذته.